

مذهب أهل السنة في إمامة أبي بكر الصديق

الخليفة الأول لرسول الله على الله عنه بإجماع من يُعْتدّ بقوله من أهل العلم ،وذلك لإجماع الصحابة من مهاجرين وأنصار على البيعة له ، ولم يختلفوا فيما بينهم ، ولم يترددوا بين أبي بكر وعليّ رضي الله عنهما . ولم يطلب أحد من الصحابة البيعة لنفسه أو لعلي ، وإنما وقعت الفتن والاختلافات بسبب مقتل عثمان رضي الله عنه ، وأهل السنة والجماعة يتعبدون إلى الله عز وجل بإجلال صحابة رسول الله على .

موقف أهل السنة من الصحابة؟

يقول الشيخ محمد صالح المنجد:

-من أصول أهل السنة والجماعة ، سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله ﷺ ، سلامة القلب من البغض والغل والحقد والكراهة ، وسلامة ألسنتهم من كل قولٍ لا يليق بهم ؛ لقول الله تعالى : { وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيم } سورة الحشر/10 .

وطاعةً للنبي ﷺ في قوله : " لا تسبوا أصحابي ؛ فوالذي نفسي بيده ؛ لو أن أحدكم أنفق مثل أحدٍ ذهباً ما بلغ مدُّ أحدهم ولا نصيفه " رواه البخاري ومسلم .

-ومن أصول أهل السنة قبول ما جاء به الكتاب والسنة والإجماع من فضائلهم ومراتبهم ، ويفضلون من أنفق من قبل الفتح ـ وهو صلح الحديبية ـ وقاتل على من أنفق من بعد وقاتل ، لقول الله تعالى : { لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقُ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُوْلَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنْ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِير} سورة الحديد/10 .

-ويقدمون المهاجرين على الأنصار ؛ لقول الله تعالى : { وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ } سورة التوبة/100 . فقدم المهاجرين على الأنصار .

-ويؤمنون بأن الله قال لأهل بدر ـ وكانوا ثلاث مائة وبضعة عشر ـ : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ؛ لقول النبي ﷺ : " لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ " رواه البخاري ومسلم من حديث علي بن أبي طالب.



-ويؤمنون بأنه لا يدخل النار أحدٌ بايع تحت الشجرة ؛ كما أخبر به النبي ﷺ ، بل لقد رضي الله عنهم ورضوا عنه ، وكانوا أكثر من ألف وأربع مئة ؛ لقول الله تعالى : { لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا } الفتح/18 .

ولقول النبي ﷺ : " لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها " رواه مسلم فكان من جملة المبايعين أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم أجمعين.

-ويُقرون بما تواتر به النقل عن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه وغيره من أن خير هذه الأمة بعد نبيها : أبو بكر ثم عمر . فعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي (علي ابن أبي طالب) : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ . قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ عُمَرُ، وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ : عُثْمَانُ . قُلْتُ : ثُمَّ أَنْتَ ؟ قَالَ : مَا أَنَا إِلا رَجُلٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ " رواه البخاري ، ويُثلثون بعثمان ، ويربعون بعلي ، رضي الله عنهم .

أنظر الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية مع شرحها .

من أحق الناس بالإمامة بعد رسول الله؟

يقول الشيخ محمد صالح المنجد:

مذهب أهل السنة أن أحق الناس بالخلافة بعد رسول الله صلى الله عنه . ويمكن أن يستأنس على الله عنه . ويمكن أن يستأنس على إمامة أبي بكر رضى الله عنه بما يلي :

1. عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنهما قَالَ أَتَتْ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ قَالَتْ : أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ كَأَنَّهَا تَقُولُ : الْمَوْتَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرِ " رواه البخاري .

2. عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ " رواه الترمذي وصححه الألباني .



3. عنَ ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ وَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا أَنَا عَلَى بِنْرٍ أَنْزِعُ مِنْهَا إِذْ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ فَنَزَعَ ذَنُوبَا أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ فَعَفَرَ اللَّهُ لَهُ ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنْ النَّاسِ يَفْرِي فَرْيَهُ حَتَّ ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ " رواه البخاري قال ابن حجر في شرح هذا الحديث: " قَوْله : (بَيْنَا أَنَا عَلَى بِنْر) أَيْ: فِي الْمَنَام. قَوْله : (أَنْزِع مِنْهَا) أَيْ أَمْلاً الْمَاء بِالدَّلْوِ . قَوْله : (فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ) الذنوب : الدَّلُو الْكَبِيرَة إِذَا كَانَ فِيهَا الْمَاء , وَالَّذِي يَظْهَر لِي أَنَّ ذَلِكَ إِشَارَة إِلَى مَا فُتِحَ فِي زَمَانه مِنْ الْفُتُوح الْكِبَار وَهِيَ ثَلاثَة , وَلِذَلِكَ لَمْ الدَّلُو الْكَبِيرَة إِذَا كَانَ فِيهَا الْمَاء , وَالَّذِي يَظْهَر لِي أَنَّ ذَلِكَ إِشَارَة إِلَى مَا فُتِحَ فِي زَمَانه مِنْ الْفُتُوح الْكِبَار وَهِيَ ثَلاثَة , وَلِذَلِكَ لَمْ اللَّهُ طَعَرَ فِي ذِكْر عُمَر إِلَى عَدَد مَا نَزَعَهُ مِنْ الدِّلاء وَإِنَّمَا وَصَفَ نَزْعه بِالْعَظَمَةِ إِشَارَة إِلَى كَثْرَة مَا وَقَعَ فِي خِلافَته مِنْ الْفُتُوحَات وَاللَّهُ مُنْ الْمُنْ يُو يَالَمُ عَدَد مَا نَزَعَهُ مِنْ الدِّلاء وَإِنَّمَا وَصَفَ نَزْعه بِالْعَظَمَةِ إِشَارَة إِلَى كَثْرَة مَا وَقَعَ فِي خِلافَته مِنْ الْفُتُوحَات وَاللَّهُ

وَقَدْ ذَكَرَ الشَّافِعِيّ تَفْسِير هَذَا الْحَدِيثِ فِي " الأُمّ " فَقَالَ بَعْد أَنْ سَاقَهُ : وَمَعْنَى قَوْله : " وَفِي نَزْعه ضَعْف " قِصَر مُدَّته وَعَجَلَة مَوْته وَشُغْله بِالْحَرْبِ لأَهْلِ الرِّدَّةِ عَنْ الافْتِتَاحِ وَالازْدِيَاد الَّذِي بَلَغَهُ عُمَر فِي طُول مُدَّته , اِنْتَهَى .

قَوْله : (وَاَللَّه يَغْفِر لَهُ) قَالَ النَّوَوِيِّ : هَذَا دُعَاء مِنْ الْمُتَكَلِّم , أَيْ أَنَّهُ لا مَفْهُوم لَهُ . وَقَالَ غَيْره : فِيهِ إِشَارَة إِلَى قُرْب وَفَاة النَّبِيِّ بَكْر , وَهُوَ نَظِير قَوْله تَعَالَى لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلام (فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا) فَإِنَّهَا إِشَارَة إِلَى قُرْب وَفَاة النَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قُلْت : وَيَحْتَمِل أَنْ يَكُون فِيهِ إِشَارَة إِلَى أَنَّ قِلَّة الْفُتُوح فِي زَمَانه لا صُنْع لَهُ فِيهِ , لأَنَّ سَبَبه قِصَر مُدَّته , فَمَعْنَى الْمَغْفِرَة لَهُ رَفْع الْمَلامَة عَنْهُ .

قَوْله : (فَاسْتَحَالَتْ فِي يَده غَرْبًا) أَيْ: دَلْوًا عَظِيمَة . قَوْله : (فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا) وَالْمُرَاد بِهِ كُلِّ شَيْء بَلَغَ النِّهَايَة , قَوْله (فَرِيَّهُ) وَمَعْنَاهُ يَعْمَل عَمَله الْبَالِغ . "

4. عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكِ وَأَخَاكِ حَتَّ أَكْتُبَ كِتَابًا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّ مُتَمَنِّ وَيَقُولُ قَائِلٌ أَنَا أَوْلَى وَيَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلا أَبَا بَكْرٍ " رواه مسلم .

5- أنه ﷺ في مرض موته عين أبا بكر الصديق رضي الله عنه إماماً للمسلمين في الصلاة ، ولم يرض بغيره بدلاً منه فكان استخلافه في الإمامة الصغرى تنبيهاً على استخلافه في الإمامة الكبرى .